

حكم صلاة من تخلف عن متابعة امامه في الركوع/فتاوي على الهواء مباشرة/الثلاثاء/1202/1/5

صلاح الصاوي

جميل امام قام الى الركعة السرية وركع الامام يقول و كنت مأموما ولم انته من قراءة الفاتحة وقرأ و كان الامام قد قرأ الفاتحة سريعا فاكملت الفاتحة ثم ركعت. لكن عندما ركعت كان الامام قد اعتدل اي فاتني متابعة الامام في الركوع. فما حكم صلاة المأموم -

00:00:00

وما الذي يجب عليه ان يفعله نقول له يا رعاك الله لقد كان المشروع في حرك ان تتبع امامك ولو لم يكمل قراءة الفاتحة في الراجح من اقوال اهل العلم -

00:00:27

لأنه اذا سقطت الفاتحة جميعها بادراك الامام راكعا فسقوط بعضها برکوعه اولى طيب ماذا يفعل صاحب هذه النازلة ان كان قد فاته الركوع بالكلية ولم يأت به فقد بطلت تلك الركعة في حقه -

00:00:41

وعليه ان يقضي بدلها منها بعد فراغ امامه من الصلاة اما اذا كان قد ركع واعتدل ولو منفردا عن امامه فصلاته صحيحة لاتيانه باركانها وانشغاله عن متابعة امامه بتدارك ركن من ارkanها وهو قراءة الفاتحة عند من قال بذلك يسوع هذا -

00:01:03

الامام التووسي رحمه الله يقول في المجموع فان قلنا عليه اتمام الفاتحة فتختلف ليقرأ كان متخلفا بعذر فيسعي خلف الامام على نظم صلاة نفسه فيتم القراءة ثم يركع ثم يعتدل ثم يسجد حتى يلحق -

00:01:27

الامام ويعذر في التخلف بثلاثة اركان مقصودة وتحسب له ركعة. فان زاد على ثلاثة فيه خلاف -

00:01:48